(170) قوله تعالى: (ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل (41) إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم (42) ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الامور (43) ومن يضلل ا فما له من ولي من بعده وترى الظالمين لما رأوا العذاب يقولون هل إلى مرد من سبيل (44) وتريهم يعرضون عليها خاشعين من الذل ينظرون من طرف خفي وقال الذين آمنوا إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيمة ألا إن الظالمين في عذاب مقيم) (45) خمس آيات بلا خلاف قوله (ولمن انتصر من بعد ظلمه) اخبار من ا تعالى أن من انتصر لنفسه بعد أن كان ظلم وتعدي عليه، فاخذ لنفسه بحقه، فليس عليه من سبيل. قال قتادة: بعد ظلمه في ما يكون فيه القصاص بين الناس في النفس او الاعضاء او الجراح، فأما غير ذلك فلا يجوز أن يفعل لمن ظلمه ولا ذم له على فعله. وقال قوم: معناه إن له أن ينتصر على يد سلطان عادل بأن يجمله إليه ويطالبه بأخذ حقه منه، لان السلطان هو الذي يقيم الحدود، ويأخذ من الظالم للمظلوم، ويمكن أن يستدل بذلك على أن من ظلمه غيره بأخذ ماله كان له إذا قدر أن يأخذ من ماله بقدره، فلا إثم عليه، والظالم هو الفاعل للظلم. وقد بينا حكم الظالم في غير موضع، فلما بين أن للمظلوم أن يقتص منه، وانه متى اخذ بحقه لم يكن عليه سبيل